

Distr.: General
15 January 2002
Arabic
Original: English

مجلس الأمن



رسالة مؤرخة ١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن
من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن
مكافحة الإرهاب

أود أن أشير إلى رسالتي المؤرخة ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١ (S/2001/986) ومرفقها، الذي يوضح برنامج عمل اللجنة المنشأة عملاً بالفقرة ٦ من قرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١) (لجنة مكافحة الإرهاب) لفترة التسعين يوماً الأولى. وأرفق طيه برنامج عمل لجنة مكافحة الإرهاب لفترة التسعين يوماً الثانية.

وترحب اللجنة بالدعم الذي تلقتته من الأعضاء في الأمم المتحدة في مجال تنفيذ ولايتها في فترة التسعين يوماً الأولى، وتتطلع إلى تلقي المزيد من التعاون في فترة العمل المقبلة. وستواصل اللجنة عملها بتوازن وشفافية. وبصفتي رئيساً للجنة، سأواصل بانتظام إحاطة الأعضاء على نطاق واسع بشأن عملها، وسأظل على اتصال بهم.

وستركز اللجنة في فترة التسعين يوماً الثانية على التقارير التي تقدمها الدول عملاً بالفقرة ٦ من القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). ويبين برنامج العمل ما تعترف اللجنة القيام به بمساعدة ومشورة الخبراء المعيّنين من الأمين العام لهذا الغرض، من أجل استعراض جميع التقارير بنهاية هذه الفترة من العمل. وترحب اللجنة بالتقارير التي تلقتها حتى الآن من ١١٩ دولة عن تنفيذها للتدابير الواردة في القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). وتهيب بالدول التي لم تقدم بعد أول تقاريرها إلى اللجنة أن تقوم بذلك في أقرب وقت ممكن.

وسأكون ممتناً إذا عملتم على تعميم هذه الرسالة ومرفقها كوثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) جيريمي غرينستوك
رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة
عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)
بشأن مكافحة الإرهاب

مرفق الرسالة المؤرخة ١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب

برنامج عمل لجنة مكافحة الإرهاب (٢٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١-٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٢)

تبين هذه الوثيقة برنامج عمل لجنة مكافحة الإرهاب لفترة التسعين يوماً الثانية من عمل اللجنة بعد اتخاذ قرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١) المؤرخ ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ (أي الفترة من ٢٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ إلى ٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٢). ويستكمل برنامج العمل هذا البرنامج المقدم لفترة التسعين يوماً الأولى.

موجز

ستقوم لجنة مكافحة الإرهاب بما يلي:

بحلول ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢:

- نشر قائمة منقحة لنقاط الاتصال (انظر الفقرة ١ أدناه)؛

- إنشاء فريق من الخبراء الأساسيين ومجموعة من الخبراء (الفقرة ٢)؛

- الشروع في تحليل المجموعة الأولى من التقارير (الفقرة ٣)؛

بحلول ٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠٢:

- الانتهاء من استعراض ثلث المجموعة الأولى من التقارير (الفقرة ٣)؛

- إنشاء دليل للمساعدة المتاحة في المجالات التي يشملها القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) (الفقرة ٤)؛

بحلول آذار/مارس ٢٠٠٢:

- إتمام استعراض ثلثي المجموعة الأولى من التقارير (الفقرة ٣).

التفاصيل

١ - نقاط الاتصال

اتخذت لجنة مكافحة الإرهاب خطوات لتيسير الحوار مع الدول والمنظمات الدولية ذات الصلة وفيما بين الدول بشأن المسائل التي يشملها قرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١) من خلال نشر دليل لنقاط الاتصال.

وستستكمل اللجنة هذا الدليل بحلول ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ وفي فترات منتظمة بعد ذلك. وتشجع اللجنة جميع الدول على الاستفادة من دليل نقاط الاتصال بشأن المسائل التي يشملها القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) وعلى تعزيز التعاون في هذا المجال. وعلى الدول القلائل التي لم تقدم بعد نقاط الاتصال بما أن تقوم بذلك في أقرب وقت ممكن.

٢ - مستشارو اللجنة

عُيِّن فريق من الخبراء لإسداء المشورة إلى لجنة مكافحة الإرهاب بشأن عملها. فقد عينت الأمانة العامة ستة مستشارين مستقلين بموافقة اللجنة سيكونون متاحين لها على مدى الفترة التي يشملها برنامج العمل. وحددت الأمانة العامة أيضا مجموعة أوسع من الخبراء سيكونون متاحين لإسداء المشورة للجنة عند الطلب، وسيواصلون جمع السيرة الشخصية للمرشحين الذين تقدمهم الدول. وسيستعرض الخبراء كل تقرير من تقارير الدول، وسيعدون للجنة ولجانها الفرعية (انظر أدناه) تحليلا كتابيا لطبيعة المتابعة الضرورية للتقرير الأول، إن كانت هناك ضرورة لذلك؛ ولنوعية المساعدة، إن كانت هناك مساعدة مطلوبة أو لازمة.

٣ - تقارير الدول

من أجل مساعدة الدول على الوفاء بالتزامها المنصوص عليه في الفقرة ٦ من القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بتقديم تقرير إلى لجنة مكافحة الإرهاب عن الخطوات التي اتخذتها لتنفيذ القرار، وضعت اللجنة مبادئ توجيهية لتقديم التقارير.

وأنشأت اللجنة ثلاث لجان فرعية، تضم كل منها خمسة من أعضاء اللجنة، لإجراء مناقشة أولية لكل تقرير ولكل تحليل للخبراء. وستدعو اللجنة الفرعية ذات الصلة ممثلي الدولة المعنية إلى حضور جانب من مناقشة اللجنة الفرعية لتقريرها. وسيحضر الخبراء هذه المناقشة أيضا. وستبلغ اللجنة الفرعية اللجنة بالاستنتاجات التي يتم التوصل إليها وبأي اقتراح يتعلق باتخاذ إجراء متابعة.

وستنظر اللجنة في كل تقرير، إلى جانب الاستنتاجات التي توصلت إليها اللجنة الفرعية بشأنه. وستتابع اللجنة المسألة مع الدولة المعنية، من خلال رسالة موجهة من رئيسها (لا تُعمَّم على نطاق واسع) تبين جوهر المناقشة وأي شواغل يُعرب عنها بشأن تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). وستبلغ اللجنة كل دولة بإطار زمني لتقديم معلومات أخرى أو تقرير آخر.

وسيوحه رئيس اللجنة أيضا رسالة إلى رئيس مجلس الأمن يسجل فيها أن اللجنة نظرت في تقرير الدولة. وستعمم تلك الرسالة كوثيقة من وثائق مجلس الأمن. وستسعى اللجنة إلى استعراض ثلث التقارير المقدمة بحلول ٢٨ شباط/فبراير وثلثي التقارير المقدمة بحلول ٢٧ آذار/مارس. وستتابع اللجنة أيضا المسألة على وجه السرعة مع الدول التي لم تقدم تقاريرها بعد.

٤ - المساعدة

من أجل مساعدة الدول على تنفيذها للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، ستجتمع لجنة مكافحة الإرهاب دليلا لمصادر المشورة والخبرة في مجالات الممارسة التشريعية والإدارية التي يشملها القرار. وقد دعت اللجنة الدول إلى أن تقوم بإبلاغها بأي مساعدة متاحة في المجالات التي يشملها القرار، بما في ذلك ما يلي:

- (أ) برامج المساعدة التقنية ذات الصلة؛
 - (ب) المساعدة المالية المتاحة؛
 - (ج) أمثلة أو مصادر للتشريعات أو القوانين النموذجية؛
 - (د) معلومات عن الممارسات الإدارية؛
 - (هـ) مصادر الخبرة.
- وسيعد هذا الدليل بحلول ٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠٢ وسيُستكمل فور تقديم معلومات جديدة.

ويمكن للدول الأعضاء التي تطلب المساعدة أن تبلغ اللجنة بذلك إما في تقاريرها أو بصورة مستقلة في أي وقت.

وستواصل اللجنة اتصالاتها مع الجهات المحتملة لتقديم المساعدة.

٥ - الشفافية في عمل اللجنة

ستواصل اللجنة تقديم معلومات عن أنشطتها بصورة منتظمة، بما في ذلك عن طريق الإحاطات التي يقدمها الرئيس.